



Problematic Hadiths for Readers Three Hadiths as an Example of a Modern Analytical Study

Abdullah Amin Juman

Faculty of Theology / İstanbul University

Ali Ahmed Muhammad

Salahaddin University / Erbil

Article Information

Article History:

Received February 18, 2024

Reviewer March 03, 2024

Accepted March 10, 2024

Available Online September 1, 2024

Keywords:

Alraht alqarashayn althalathat ,

Fasl alsuwrat ,

Quraysh Languish

Correspondence:

Ali Ahmed Muhammad

ali.mohammad@su.edu.krd

Abstract

Praise be to Allah, Lord of the Worlds, and may blessings and peace be upon our beloved Muhammad, and upon all his family and companions, as for what follows:

This is a recent, analytical study of hadiths that are problematic for readers according to what has been decided by scholars of reading, and is done through studying three hadiths related to them in a comprehensive way, which includes many benefits and issues

As the nature of the research requires, the study consists of an introduction, three sections, and a conclusion. In the first section, researchers mentioned the hadith: "The Prophet, may Allah bless him and grant him peace, did not know the details of the surah until it was revealed to him in the name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful." And in the second section, we mentioned the hadith: "Whoever reads a letter from the Book of Allah has the right to do so." A good deed, and a good deed is ten times like it. I do not say (Alif) is a letter, but (Alif) is a letter, (Lam) is a letter, and (Mim) is a letter. In the third section, we mentioned the hadith of Imam Othman, may Allah bless him and grant him peace, to the three Quraishi men: "If you and Zaid bin Thabit disagree about something in the Qur'an." So write it in the language of the Quraysh, for it was revealed in their language, so they did it." Each section deals with several demands in: concluding the hadith, collecting its words, and summing up its wisdom, then mentioning the problem of the hadith and its removal, with the benefits and pleasantries it contains.

The idea of the research concludes by studying these three hadiths for readers in a recent and analytical study, because it has become an urgent matter to extract the truth from these narrations, especially in how readers deal with these hadiths.

The researchers reached many important results, which are mentioned in the conclusion.

Finally, we ask Allah, our generous Lord, to grant us His kindness, and not to deprive us of His wisdom, and whoever is given wisdom has been given much good.

DOI: [10.33899/radab.2024.146850.2086](https://doi.org/10.33899/radab.2024.146850.2086) ©Authors, 2023, College of Arts, University of Mosul.
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).

الأحاديث المشكّلة عند القراء

ثلاثة أحاديث أنموذجاً دراسة تحليلية حديثية

المستخلص

هذه دراسة حديثية تحليلية للأحاديث المشكلة عند القراء على وفق ما قرره علماء القراءات، وذلك بدراسة ثلاثة أحاديث متعلقة بهم دراسة شاملة، وقد اشتملت على فوائد ومسائل كثيرة.

وقد اقتضت طبيعة البحث اشتماله على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، ففي المبحث الأول ذكر الباحثان حديث: "كان النبي ﷺ لا يُعرفُ فَصَلَّى السُّورَةَ حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"، وفي المبحث الثاني ذكرنا حديث: "من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها لا أقول (الم) حرفة ولكن (ألف) حرفة (لام) حرفة (ميم) حرفة، وفي المبحث الثالث ذكرنا أثر الإمام عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: "إذا اختلفتم أنت وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم، ففعلاوا"، وتتناول كل مبحث على عدة مطالب في: تخريج الحديث، وجمع ألفاظه، وخلاصة حكمه، ثم ذكر إشكالية الحديث وإزالتها، وما فيه من الفوائد واللطائف.

وتختلص فكرة البحث بدراسة هذه الأحاديث الثلاثة عند القراء دراسة حديثية تحليلية، لأنه صار تحرير الصواب من هذه الروايات أمراً ملحاً، وخاصة في كيفية تعامل القراء مع هذه الأحاديث.

وقد توصل الباحثان إلى العديد من النتائج المهمة وهي مذكورة في الخاتمة.

الكلمات المفتاحية : الرهط القرشيين الثلاثة ، فصل السورة ، بلغة قريش

وفي الختام نسأل الله ربنا الكريم أن يمن علينا بلطفه، وأن لا يحرمنا من حكمته، ومن يؤت الحكم فقد أوتي خيراً كثيراً .
المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلة والسلام الأتمان الأكمان على خاتم النبيين وسيد المرسلين، وعلى آله وصحابته الطيبين الظاهرين، ومن سلك مسلكهم وترسم خطاطهم، ونهج منهجهم إلى يوم الدين.

أما بعد: فلا شك أن حبينا وقرة عيننا ونبينا ﷺ أوتي جوامع الكلم، فجاءت أحاديثه موجزة الأنفاظ، غزيرة المعاني، وكانت السنة نبعاً صافياً يستقي منها علماء الشريعة علومهم، ومورداً عذباً ينهلون منها الحكم والحكم، لذلك من الأهمية بمكان دراسة الأحاديث النبوية وبيان قيمتها في جانب الحياة والتشريع الإسلامي، لكن مع ذلك نجد بعض الأحاديث ظاهرة يوحى بتعارض بينها، أو وجود إشكال فيها^(١)، من المهم جداً تتبع هذه الأحاديث، ومحاولة دفع تعارضها وفق المسالك التي اعتمدها أهل العلم، بحيث يغلق هذا الباب وتقطع الطريق على كل واحد يريد الشك من خلالها.

وانطلاقاً من هذه فكانت الدراسة في: الأحاديث المشكلة عند القراء، وكيفية تعاملهم معها.

أهمية البحث

وهذه الأهمية يمكن تقريرها بالآتي:

- 1- بيان ما تضمنته هذه الأحاديث من المسائل العلمية التي تمس إليها الحاجة في كل وقت.
- 2- دراسة السنة النبوية من أهم الدراسات التي يجب على الباحثين العناية بها، لا سيما في هذا العصر الذي صارت محلأً لهجوم أعداء الإسلام، يصوبون السهام عليها من كل جانب، فاصدرين تهويتها في صدور المسلمين.

* قسم قراءة القرآن الكريم وعلم القرآن / كلية الإلهيات / جامعة إسطنبول

** جامعة صلاح الدين / أربيل

(١) لذلك انبرى العلماء لإزالة الإشكال عن الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض، ذباً عن النبي ﷺ وسننته، لذلك قرروا بالإجماع عدم وقوع التعارض الحقيقي بين النصوص الصحيحة المنقولة عن النبي ﷺ ، وإنما التعارض يقع في نظر المجتهد وفهمه، وأما في الواقع الأمر وحقيقةه فليس ثمة تعارض.

ينظر: التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية للبرزنجي (ص:41)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1413هـ.

ولا شك أن التحقيق النقي وتحليل الأحاديث التي وردت عند القراء من ضروريات البحث العلمي الذي يجرد الحقائق مما يشوبها، ويعطي الصورة الصحيحة لما كان عليه علماء القراءات، وهو بناء أصيل وتقعيد مؤيد، لا سيما لغير المتخصصين في علم الحديث منهم لمن يريد الشرح والاستبطاط والتثبت.

الهدف من البحث

يمكن تلخيص أهداف البحث على النحو الآتي:

أولاً: دراسة هذه الأحاديث دراسة حديثية، وذلك بتحرير سياق الحديث وجمع ألفاظه، وكيفية الاستفادة من هذا الجمع في ترجيح المسائل، واستنباط الفوائد.

ثانياً: دراستها على وفق ما قرره علماء القراءات وما كان عليه عملهم.

من المهم جداً اعتبار عمل القراء وما ثبت واستقر عندهم من الناحية العملية، لأن بعض طلاب العلم يحكمون على بعض الأحاديث عندهم بما ثبت عند علماء الحديث، كما في أحاديث التكبير وغيرها، لأن المحدثين لهم أسانيد معروفة، والقراء لهم أسانيد واضحة أيضاً سواء ثبتت عند المحدثين أم لا؟ لذلك: أن الخلط بينهما يؤدي إلى خلل في الفهم والحكم، وذلك أن أسانيد القراء ثابتة جيلاً عن جيل، وأمةً عن أمة، وهذا أولى من نقل المحدثين آهاداً أو عزيزاً أو مشهوراً ومستقيضاً حتى ولو كان متواتراً، لأننا رأينا عند بعض طلاب العلم إنكارهم بعض المسائل الواردة الثابتة المتواترة عند القراء، بحجة أن ذلك غير ثابت عند المحدثين من الطريق الفلاني، وأن هذا السند غير صحيح، مثلاً: مسألة التكبير وغيرها.

وهذا البحث بإذن الله قد يجمع بين الحسينيين، ويлемّ بما عند الفريقين، مع بعض التبيهات اللطيفة كما سيأتي عند دراستنا لهذه الأحاديث إن شاء الله.

أسباب اختيار البحث

1- تقريب السنة النبوية -على صاحبها أفضل صلاة وأزكي تسلیم- لمحبها، وخاصة لأهل القرآن والقراءات، وذلك أن هذه الأحاديث مشتملة على علوم كثيرة، وفوائد جمة، توزعت في مصنفات أهل العلم روایة وشرعاً واستنباطاً وفقهاً، على وفق ما قرره أهل القرآن والقراءات، وما كان عليه عملهم.

2- ووقع اختيار دراسة أحاديث القراء لما كان للباحث الأستاذ عبدالله جمن من التخصص في القراءات، وبما فضل الله علي من دراسة كتب القراءات والتجويد، وأخذ الإجازة من المشايخ المسندين في القراءات العشر الصغرى والكبرى، مع تخصصي الأكاديمي في علم الحديث، فأحببنا الجمع بين الحسينيين.

منهج الدراسة.

وقد اتبعنا المنهج الآتي في كتابتنا هذه:

1- عزو الآيات القرآنية ببيان اسم السورة ورقم الآية.

2- تخريج الحديث (الذي ندرسه بتوسيع، مع ذكر كل روایة، ومن رواه، ومن أخرجه، أما الأحاديث الواردة في أثناء البحث فخرجانها مختصرة).

3- ثم اهتممنا بدراسة الاختلافات بين روایات الحديث وألفاظه، وبيان وجه الجمع أو الترجيح بينها، وهذه الدراسة كانت على طريقة المحدثين – ولكن بدون التفصيل في ذكر الأسانيد - لأن أكثر هذه الأحاديث مشهورة وصححة، ومقارنة الروایات بعضها ببعض، وجعلت كل حديث في مبحث مستقل، ويشتمل على عدة مطالب، فالطلب الأول: في تخريج الحديث وجمع ألفاظه، والباقي: في فوائده، والمسائل المتعلقة به.

4- نعلق على ما يستوجب التعليق، وسلكنا مسلك الإشارة حتى لا يكون مختصراً مخلاً، ولا طويلاً مملأ.

منهجية البحث:

وكان المنهج منهجاً تحليلياً استقرائياً، وذلك بتحليل هذا الحديث، ودراسة جزئياته بدقة مع النقد العلمي للبناء، واستقراءً لما كان عليه أهل القراءات، ولم نفصل في دراسة الأسانيد - كما هو منهج المحدثين - لأن أكثر هذه الأحاديث مشهورة وصححة. ومرادنا بالأحاديث: عموم الآثار المروية سواء كانت مرفوعة إلى النبي ﷺ أو موقوفة على الصحابي.

لم أطلع على دراسة مستقلة عن هذه الأحاديث عند القراء، وذلك بجمع روایات الحديث وألفاظه مجتمعة، والخروج بنتيجة سلیمة مقبولة -إن شاء الله- مع ما ثبت واستقر من عمل القراء.

هذا، وأكثر هذه الأحاديث مشهورة مقبولة عند العلماء، لذلك كان اهتمام العلماء بها قليلاً بجمع ألفاظها، مع أن هناك ألفاظاً مؤثرة وفوائد مهمة عندما نجمع هذه الألفاظ.

خطة البحث

وقد اقتضت طبيعة البحث أن تأتي في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

أما المقدمة: ففيها: أهداف البحث، وخطته ومنهجه، والدراسات السابقة.

أما المبحث الأول: ففي حديث: **كان النبي ﷺ لا يُعرف فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْهِ الْبِسْمَةُ**.

والباحث الثاني: في حديث: من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنةٌ

والباحث الثالث: في أثر: إذا اختلفتم أنت وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش.

وتتناول كل مبحث على عدة مطالب في: تحرير الحديث، وجمع ألفاظه، وخلاصة حكمه، ثم ذكر إشكالية الحديث وإرتها ، وما فيه من الفوائد واللطائف.

أما الخاتمة: فذكرنا فيها أهم النتائج التي توصلنا إليها.

هذا، فإن وفقنا في عرضه واستيفاء جوانبه فمن الله وحده - وهو ما آمله-، وإن كان غير ذلك فمنا ومن الشيطان- ونعود بالله منهما.-.

وحسبنا أننا لم نأله جهداً في خوض أعماله وجمع أدواته، والله الهادي إلى سواء السبيل.

والحمد لله أولاً وأخرأ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المبحث الأول

الحديث الأول

الفصل بين سورتين بالبسملة

عن ابن عباس قال: "كان النبي ﷺ لا يُعرف فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْهِ بِسْمُ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"

تمهيد: إشكالية حول هذا الحديث وترجيحاته.

هناك عدة إشكالات وترجيحات حول هذا الحديث، يمكن تلخيصهما فيما يأتي:

أولاً: مصطلح السنة عند القراء.

ثانياً: بعد نزول البسمة للفصل بين سورتين نرى أن بعض القراء عندهم: الوصل بين سورتين فقط كما عند الإمام حمزة مثلاً، أو الوصل والسكت والبسملة عند البعض.

هل هذا يعد مخالفًا للحديث؟ أو له محمل وتفسير آخر؟

ثالثاً: هل معنى هذا الحديث: أن البسمة لم تكن موجودة أصلاً ثم نزلت؟ أم: كانت موجودة ولكن للابتداء بالقراءة فقط.

رابعاً: من المعروف عند القراء: أنه لا يجوز وصل آخر السور مع البسمة ثم الوقف عليها، لأن البسمة لبداية السورة لا نهايتها، مع أننا نرى في بعض ألفاظ الحديث: أن النبي ﷺ لا يُعرف فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْهِ بِسْمُ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ!"؛ وهل البسمة لختم السورة أولياديتها؟

خامساً: هناك خلاف بين العلماء في ترتيب سور القرآن، ولكن في هذا الحديث إشارة إلى ترجيح مذهب من قال: بترتيب سوره لأن قبل البسمة كل القرآن كأنه سورة واحدة، ولا يمكن عدم الترتيب بين السور قبل نزول البسمة.

المطلب الأول: تخریج الحديث وألفاظه.

هذا الحديث رُوي مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ومرسلاً:

أما الموصول: فآخرجه الإمام أبو داود في سننه برقم (788)، والحاكم في المستدرك (355/1) برقم (845)، والبيهقي في السنن الكبرى (42/2) برقم (2473)، والبزار في مسنده (183/2)، برقم (4979)، وضياء الدين في المختار (310/10) برقم (336) من طرق عن سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"، واللفظ لأبي داود.

قال الإمام المناوي ~: "إسناده صحيح" ^(١).

و عند البيهقي ~ بلفظ: "تنزل عليه".

و عند الحاكم ~ بلفظ: "كان النبي ﷺ لا يعرف ختم السورة حتى تنزل عليه بسم الرحمن الرحيم"، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيَّخين، ولم يخرجها".

و عند البزار ~ بلفظ: "كان النبي ﷺ لا يعرف خاتمة السورة حتى ينزل بِسْمَ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَإِذَا نَزَلَ بِسْمَ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، عَلِمَ أَنَّ السُّورَةَ قَدْ خُتِّمَتْ، وَاسْتَفْعِلْتُ أَوْ ابْتَدَأْتُ سُورَةً أُخْرَى".

وقال الإمام الهيثمي ~: "رواه البزار بإسنادين رجال أحدهما رجل الصحيح" ^(٢).

و عند الإمام الطبراني ~ من طريق أبي مَرْيَمْ عَبْدُ الْفَقَارِ بْنُ الْفَاقِسِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِفُ خَاتِمَةَ السُّورَةِ، حَتَّى يَنْزَلَ عَلَيْهِ بِسْمُ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" ^(٣).

وأما المرسل: فآخرجه الإمام الحميدي في مسنده برقم (528)، وأبو داود في كتابه المراسيل (ص: 90)، برقم (36) من طريق أحمد بن محمد المروزي قال: ثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جبير مرسلاً ولم يذكر فيه: (عن ابن عباس).

وقال أبو داود ~ "قَدْ أُسِّيَّدَ هَذَا الْحَدِيثُ، وَهَذَا أَصَحُّ".

وقال البزار ~ في مسنده (183/2): "وهذا الحديث يرويه عن عمرو من حديث ابن عيينة جماعة مرسلاً".

خلاصة حكم الحديث.

لا شك أن هذا الحديث صحيح بين العلماء، وقد تقدمت أقوالهم في ذلك، أما قول الإمام أبي داود ~ والمرسل أصحـ فليس معناه أن الموصول ضعيفـ بل هناك صحيح وأصحـ وأن طرق المرسل ورجاله أقوىـ وهناك أسباب كثيرة لوجود الإرسالـ فليس هنا موضع بسطهاـ.

المطلب الثاني: معنى السنة عند القراء.

معنى السنة معروف عند علماء العقيدة والفقه والأصولـ أما معنى السنة عند العلماء القراءـ فلم أجد منهم من صرـ بذلكـ ولكن في استعمال القراء يمكن أن تأتي بمعنيـن:

المعنى الأول: ثبوت هذا الأمر من طريق الحديث النبوي ﷺ أيضاًـ مع ثبوته عند القراء وبأسانيدـهمـ.

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للإمام المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، 1356، (265/2).

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ الهيثمي (ت 807)، طبعة دار الفكر، بيروت، طبعة (1412هـ، 1992)، (129/2) برقم (2634).

(٣) المعجم الكبير، للإمام الطبراني (المتوفى: 360هـ)، تحقيق الشيخ: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية، بدون تاريخ الطبع، (12) / 81 (12544) برقم (12).

وعلى هذا لا يقال: إن غير ذلك خلاف السنة، بل كل ذلك يعُد سنةً، ولكن هذا ثبت من طريق المحدثين أيضاً، وذاك من طريق القراء وأسانيدهم، مثل ذلك قول الإمام الشاطبي ~ في حرز الأماني:

وَبِسْمَلَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ بِسَنَةٍ..... رَجَالٌ نَسَمُوهَا دَرْيَةً وَتَحْمَلَا⁽¹⁾.

لذلك نرى أن القراءة بين السورتين تكون على النحو الآتي: "قرأ الإمام قانون والكسائي وعاصم وابن كثير بالبسملة، ولحمزة الوصل فقط، ولابن عامر وأبي عمرو البصري وورش: الوصل والسكت والبسملة" (2).

ومن هذا الباب يمكن أن نفهم قول النبي ﷺ في حديث سهل بن سعد الساعدي: "كَانَ النَّاسُ يُؤْمِرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَيْنِ عَلَى ذَرَاعِهِ الْيُسْرَى" (3)، إذ نرى العلماء اختلفوا في وضع يد اليمنى على اليسرى وإرسالهما، أو في مكان الوضع: هل تحت السرة أم عليها أم فوقها أم على الصدر (4).

والظاهر جواز ذلك كله، وحديث سهل هذا من باب جواز ذلك، لا عدم جواز ما يخالفه.

المعنى الثاني: ثبوت ذلك الأمر والعمل عليه عند القراء.

ومن ذلك قول الإمام ابن الجوزي ~ في طيبة النشر:

وَسَنَةُ التَّكْبِيرِ عَنِ الْخَتْمِ..... صَحُثُ عَنِ الْمَكِينِ أَهْلُ الْعِلْمِ⁽⁵⁾.

معنى: أن ذلك ثابت عندهم عملياً، وأنهم نقلوها جيلاً عن جيل، ولم تغير، ولم تبدل، ولم تتنسخ.

وعلى ذلك: فلا داعي إلى البحث الطويل المملّ بدون فائدة حول أحاديث التكبير بأنها غير ثابتة من طريق المحدثين (6).

وهذا الفهم مهم جداً قبل تصحيح الأحاديث وتضعيفها، لأن الثمرة منها العمل وعدم العمل به، أما ما ثبت العمل عليه واستقر فلا يجوز إمارهما عليه، لأن الإسناد جاء لمنع ما ليس من الشرعية ودخوله فيها، لا لإخراج ما هو موجود فيها.

المطلب الثالث: الغرض والقصد والعلة من هذا الحديث.

علة هذا الحديث – كما هي واضحة في نصه- هي: أن البسملة نزلت للفصل بين السور، فكيف نتعامل مع الحالات التي لا نجد فيها هذه العلة كما إذا بدأنا ببداية السورة، أو وسطها، فهل نقول حينئذ: إن الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً؟

(1) البيت ذو الرقم : 100. ينظر: الوافي في شرح الشاطبية (ص:81) للإمام عبدالفتاح القاضي (1403هـ)، دار الغوثاني-جدة، الطبعة الأولى، سنة الطبع (1439هـ- 2018م)، ومعنى البيت: أن البسملة واردة من طريق المحدثين أيضاً، وذلك لمن هو مرموز له في البيت، وهم: الإمام قانون والكسائي وعاصم وابن كثير ..

(2) ينظر: المصدر السابق (ص:82).

(3) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب وضع اليمنى على اليسرى، برقم (740) ، بتحقيق الشيخ: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ

(4) لذلك لا نرى عند البخاري باباً واضحاً في كيفية وضع اليدين في أي مكان يكون، مع شدة البخاري في إيراد ما صحّ في كيفية صفة الصلاة في كل باب، فدلّ على التوسيعة عنده.

وكذلك عند الإمام مالك ~ الذي يرى الإسدال -كما هو مشهور في مذهبـ مع أنه يروي حديثاً (برقم 375) في وضع اليمنى على اليسرى، وكذلك الإمام أحمد ~ الذي يرى وضعهما تحت السرة أو فوقها تحت الصدر أو إرسالهما، نراه يروي حديث وائل بن حجر وطاوس ~ مرسلاً في وضع اليدين على الصدر. ينظر: الإنصاف للمداوي (64/2).

أي: أنهم علموا بوجود هذه الأحاديث ومع ذلك فلهم فهم آخر، وذلك لأن الصلاة كانت متكررة، والنبي ﷺ لم ينقل عنه نصاً صريحاً في هذه الموارض المهمة، فدلّ على توسيعة الأمر عندهم، وهذا الفهم مهم جداً في تصور هذا الأمر عند الأئمة، وكيفية التعامل مع الأحاديث الواردة صحة وضعاً مع القرآن المحتقة بها.

فهذا يدلنا على أن مجرد صحة الحديث أو ضعفه ليس كافياً للعمل به.

(5) شرح طيبة النشر في القراءات العشر (630/2)، للإمام التو碧ي (ت: 857هـ)، تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، سنة الطبع (2009م).

ويمكن أن نقول في ذلك الباب: ما رواه الإمام الشافعـي ~ عن عبد الله بن عتبة التابعـي المشهور: السنة أن يخطب الإمام في العيدين خطبـتين يفصل بينهما بجلسـ. ينظر: الأم للإمام الشافعـي (1/272).

(6) وفي النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجوزي (415هـ): "قَالَ لَيْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنُ إِدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ: إِنْ تَرَكْتَ التَّكْبِيرَ فَقَدْ تَرَكْتَ سَنَةً مِنْ سُنَّتِنِيَّكَ" ، قَالَ شِيخُنَا الْحَافِظُ عَمَادُ الدِّينِ بْنُ كَثِيرٍ: وَهَذَا يَقْضِيَ تَصْحِيحَهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ".

أم: أن البسمة كانت موجودة من قبل، ولكن لا لفصل بين السور، بل لابتداء أيضاً، ثم نزلت للفصل بين السورتين، وهناك عدة أحاديث فيها هذه الإشارة كما سيأتي قريباً.

المطلب الرابع: هل البسمة لبداية السورة أو ل نهايتها؟

من المقرر المعروف عند القراء أن وصل البسمة بآخر السورة ثم الوقف عليها لا يجوز، لأن البسمة لابتداء السورة لا لخواتها، لكن في بعض روایات الحديث كما نقدم: أن النبي ﷺ كان لا يعرف ختم السورة حتى تنزل عليه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

هل هناك تعارض بين القولين، أو هناك محمل وتفسير آخر؟

هناك عدة أحاديث في: أن النبي ﷺ ختم السورة، ولم يكن فيها أَنَّه بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بحسب إعرافه؛ لذلك يتعين الفهم: أن المراد بالختم في هذه الألفاظ: الفصل بين السورتين، لا أنها ختم للسورة التي قبلها، ومن تلك الأحاديث:

الحديث الأول:

عن أَسِئَةٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَدَّقَ يَوْمَ بَيْنَ أَطْهَرِنَا إِذْ أَغْعَاهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُبَسِّماً، فَقَالَ: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: أَنْزَلْتُ عَلَيَّ أَنِّي سُورَةً، فَقَرَأَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ} فَصَلَّى لِرَبِّكَ وَأَنْجَرَ، إِنَّ شَانِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ {الْكَوْثَر}: (١).

{٢}

وجه الدلالة من الحديث:

- 1- إن النبي ﷺ قرأ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في بداية السورة لا نهايتها.
- 2- أن علة الحديث السابقة ليست عامّة بدليل هذا الحديث، إذ إن النبي ﷺ قرأ في بداية السورة، مع أنها ليست للفصل بين السور.

الحديث الثاني:

عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسِ أَنَّهُ رَفَدَ عِنْدَ رَسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَيْقَظَ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ: أَنْ شَيْءٌ فِي قِبَلَةِ كُلِّ كُلِّ كُمْ كَيْ (سورة آل عمران: 190) فَقَرَأَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ (٢).

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة.

لذلك بحسب الإمام الهيثمي ~: "باب ابتداء السُّورِ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣).

المطلب الرابع: هل ترتيب سور القرآن الكريم توقيفي أو اجتهادي؟ (٤).

هناك خلاف بين العلماء في ترتيب سور القرآن الكريم هل هو توقيفي، أم هو من عمل الصحابة، ثم وقع الإجماع بعد ذلك؟
وحيث أن الحديث الباب فيه إشارة إلى ترجيح مذهب التوقيف، لأن القرآن قبل نزول البسمة بين السورتين كانه سورة واحدة، ولم يقل أحد بعد ترتيب الآيات في السورة الواحدة، فتعين الترتيب بين السور بعد نزول البسمة كما كان قبلها.

المبحث الثاني

الحديث الثاني

(1) رواه مسلم في صحيحه برقم (400)، كتاب الصلاة، باب حجة من قال البسمة آية من كل سورة سوى سورة البراءة، تحقيق الشيخ: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون سنة الطبع.

(2) رواه مسلم في صحيحه ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل، برقم (763).

(3) كشف الأستار عن زوائد البزار (40/3) للإمام الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1399 هـ - 1979 م.

(4) ينظر: البرهان في علوم القرآن للإمام الزركشي (ص: 183 و 184)، دار المعرفة - بيروت - لبنان، 1391، تحقيق الشيخ: محمد أبو الفضل إبراهيم.

قال الإمام عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: "إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بسانيهم، ففعلاوا"

تمهيد: إشكالية حول هذا الحديث وترجيحاته.

هناك عدة إشكالات وترجحات حول هذا الحديث، يمكن تلخيصها فيما يأتي:

أولاً: أنزل القرآن في أول الأمر على حرف واحد، فالح النبي على جبريل وطلب منه الزيادة حتى انتهى إلى سبعة أحرف، ثم وقع الخلاف في ذلك كما في حديث هشام وعمر، والسؤال المهم هنا: **كيف عالج النبي هذه المشكلة؟**

ثانياً: وقع هذا الخلاف أيضاً في زمن الإمام عثمان، والسؤال المهم هنا أيضاً: **كيف تعامل مع هذه المشكلة؟ هل الغي ما طلبه النبي مراراً؟ أم عالجها مع بقاء ما طلبه النبي ولكن بشكل آخر، لأن الأحرف السبعة التي هي للتخفيف - وهي متعلقة بالنطق - في زمن النبي، والكتابة على حرف واحد في زمن الإمام عثمان والتي هي متعلقة بالكتابة، وكلتاها تسمى حرفاً، لكن شتان مابين الأمرين.**

ثالثاً: الفرق بين ما كتبه الإمام أبي بكر الصديق ، الذي هو كتابة القرآن بين الدفتين دون التعرض للقراءة، وبين ما كتبه الإمام عثمان ، الذي هو ضبطٌ قراءة ما كتبه الإمام أبي بكر بين الدفتين.

وعليه: ما قيل في عدم وجود بعض الآيات في زمن الإمام عثمان لا يصح، وإن قال به بعض العلماء الأفضل - كما سيأتي بيته - لأن جميع القرآن ثابت في زمن الإمام أبي بكر الصديق ، وأيضاً: **كيف يجوز للإمام عثمان أن يلغى بعض ما ثبتت قرائته؟**

رابعاً: العلة في الترخيص للقراءة بأكثر من حرف كانت في زمن النبي هي التخفيف، لأن في الأمة الشيخ الكبير والمرأة والعجوز كما جاء في الحديث المعروف، وهؤلاء من عادتهم عدم التعلم وطلب العلم، مع ذلك لابد عليهم قراءة القرآن، وأن ينشر بينهم.

وهذه العلة إذا كانت في زمن النبي مع صغر الدولة الإسلامية آنذاك، ففي زمن الإمام عثمان أولى مع توسيعة رقعة الإسلام، ودخول أناس آخرين في دين الله أفواجاً.

خامساً: هناك فرق كبير بين القراءة والكتابة، والحديث هنا تكلم عن الكتابة إذ فيه: "فاكتبوه"، ولم يتكلم عن القراءة.

لذلك من الخطأ تفسير هذا الحديث على القراءة، بل القرآن كله كتب على حرف واحد، وعلى لغة قريش، ولكن هذه الكتابة لم تمنع احتوائها على القراءة الواردة في العرضة الأخيرة، فمثلاً: ورد عن النبي قراءة: (الصراط) بالصاد الخالصة، وبالسين الخالصة، وإشمام الصاد زاياً، والقرآن كتب على حرف واحد، وهو الصاد على لغة قريش، أما قراءتها على صوت واحد، وحرف واحد، فهذه لم يتعرض لها الإمام عثمان .

وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله.

سادساً: هناك خلاف بين العلماء في وقية الرسم العثماني، لكن لابد من تحرير محل النزاع، والفرق بين حكم التوقف عند علماء أصول الفقه: بأنه يأثم تاركه، وبين التوقف عند علماء التجويد، والفرق بين كتابة القرآن كمحض بين الدفتين، وكتابة الإنسان بعض الآيات من باب الاستدلال.

وفي هذا الحديث إشارة إلى عدم وقوفه، لأنه لم يقل الإمام عثمان : ارجعوا إلى ما كتب في زمن النبي ، أو زمن الإمام أبي بكر .

المطلب الأول: تخرج الحديث وألفاظه

هذا الحديث رواه الصحابي الحليل أنس بن مالك فقال: "إِنْ حُذِيقَةَ بْنَ الْمَانَ، قَدَمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامَ فِي فَتْحِ أَرْبَيْنَيْةَ وَأَدْرِيَجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعَرَاقِ، فَأَفْرَغَ حُذِيقَةَ أَخْلَافَهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذِيقَةَ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرَكَ هَذِهِ الْأَمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلُفُوا فِي الْكِتَابِ أَخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىِ، فَأَرْسَلَ عُثْمَانَ إِلَى حُفَّصَةَ: أَنْ أُرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحْفِ تَسْخُّفَهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ تَرْدُهَا إِلَيْنَا، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حُفَّصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ رَبِيدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرُّبِيعِ، وَسَعِيدَ بْنَ العاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هَشَامَ فَتَسَخُّفُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِرَهْطِ الْقُرْشَيْنِ الْمَلَكَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمُ أَنْتُمْ وَرَبِيدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَأَكْتُبُهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ،

فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَعَلُوا حَتَّىٰ إِذَا نَسَخُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَ عَنْمَانُ الصُّحْفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفْقٍ بِمُصْنَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْنَفٍ، أَنْ يُحْرَقَ" (١).

وفي لفظ آخر: "وَقَالَ أَهُمْ إِذَا احْتَلَقْتُمْ أَثْنَمْ وَرَيْدُ بْنَ ثَابِتٍ فِي عَرَبِيَّةِ الْقُرْآنِ فَأَكْتُبُوهَا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا" (٢).

وفي لفظ البيهقي ~: "وَأَمَرَ بِمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَنْ تُمْحَى أَوْ تُحْرَقَ" (٣).

ووَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْإِمَامِ التَّرمِذِيِّ بِرَقْمِ (٤٩٨٧) ، وَفِي الْبَخَارِيِّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٣١٠٤) ، وَفِي رِوَايَةِ الْإِمَامِ التَّرمِذِيِّ بِرَقْمِ (٤٩٨٦) عَنْ أَنَّسٍ، أَنَّ حُدَيْفَةَ قَدِيمَ عَلَى عَنْمَانَ بْنَ عَفَانَ، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامَ فِي فَتْحِ أَرْمِيَّةَ وَأَدْرِبِجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ لِلرَّهْطِ الْفَرَشِيَّيْنِ الْمَلَكَ: مَا احْتَلَقْتُ فِيهِ أَثْنَمْ وَرَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَأَكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، حَتَّىٰ نَسَخُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ، بَعْثَتْ عَنْمَانُ إِلَى كُلِّ أُفْقٍ بِمُصْنَفٍ مِمَّا نَسَخُوا فِي الْمَصَاحِفِ الَّتِي نَسَخُوا.

قَالَ الرُّهْرِيُّ: وَحَتَّىٰ خَارِجَةُ بْنُ رَيْدٍ بْنُ ثَابِتٍ، أَنَّ رَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: فَقَدِثَ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُرُّوْهَا {مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ صَدَقَوَا مَا غَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْتَهَرُ} (٤) فَالْمَسْنُونَ فَوْجَدْنَاهَا مَعَ حُرَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ أَوْ أَبِي حُرَيْمَةَ فَالْحَقْنَتُهَا فِي سُورَتِهَا.

قَالَ الرُّهْرِيُّ: فَأَخْتَافُوا بَوْنَدَنْ فِي التَّابُوتِ وَالْتَّابُوهِ، فَقَالَ الْفَرَشِيَّوْنَ: التَّابُوتُ، وَقَالَ رَيْدُ: التَّابُوهُ فَرُفِعَ الْحَتْلَافُمُ إِلَى عَنْمَانَ، فَقَالَ: أَكْتُبُوهُ التَّابُوتُ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ.

ظَاهِرٌ هَذِهِ الرِّوَايَةُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةِ الْمَفْقُودَةِ كَانَتْ فِي جَمِيعِ عَثَمَانٍ، وَلَكِنَّ الْأَقْرَبُ أَنَّهَا كَانَتْ فِي جَمِيعِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِلَّا فَمَا زَانَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي جَمِيعِ أَبِي بَكْرٍ؟ هَلْ كَتَبَهَا أَمْ لَا؟ وَهَذَا غَيْرُ ممْكُنِ أَبَدًا، أَمَا كِتَابَةُ التَّابُوتِ بِالثَّابُوتِ أَوْ بِالثَّابُوهِ فَهَذِهِ صَحِيحَةٌ أَنَّهَا فِي جَمِيعِ عَثَمَانٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لَأَنَّهُ رَكَّزَ عَلَىِ الْكِتَابَةِ.

نَعَمْ فِي الظَّاهِرِ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةِ وَكَذَلِكَ الْآيَةِ الَّتِي تَأَنِي فِي التَّبِيَّهِ كَلاهُمَا فِي جَمِيعِ أَبِي بَكْرٍ، لَأَنَّ هَذِهِ هُوَ الْمَقْدِدُ الْأَكْبَرُ فِي جَمِيعِهِ.

بِيَانِ أَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ مَدْرَجَةٌ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ:

قَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ حَمْرَاءَ الْعَسْقَلَانِي ~: "قَوْلُهُ (عَنْ رَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ) هَذَا هُوَ الصَّحِيبُ عَنِ الرُّهْرِيِّ: أَنَّ قَصَّةَ رَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ عَنْ رَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ، وَقَصَّةَ حُدَيْفَةَ عَنْ عَنْمَانَ عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ وَقَصَّةَ قَدْرَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ الْآيَةُ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ رَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ وَقَدْ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الرُّهْرِيِّ فَلَدَرَجَ قَصَّةَ آيَةِ سُورَةِ الْأَحْزَابِ فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ وَأَعْرَبَ عُمَارَةُ بْنُ غُزَيْرَةَ فَرَوَاهُ عَنِ الرُّهْرِيِّ فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ وَسَاقَ الْفِصَاصَ الْمَلَكَ بِطُولِهَا قَصَّةَ رَيْدٍ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ثُمَّ قَصَّةَ حُدَيْفَةَ عَنْ عَنْمَانَ أَيْضًا، ثُمَّ قَصَّةَ قَدْرَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ الْآيَةُ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ أَحْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ، وَبَيَّنَ الْحَطَبِ فِي الْمُدْرِجِ: أَنَّ ذَلِكَ وَهُمْ مِنْهُ، وَأَنَّهُ أَدْرَجَ بَعْضَ الْأَسْنَابِ عَلَى بَعْضٍ" (٥).

وَعَلَى هَذَا قَوْلِ الْإِمَامِ الْقَسْطَلَانِيِّ ~: "... (وَأَخْبَرَنِي) (خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ ثَابِتٍ) أَنَّهُ (سَمِعَ) أَبَاهُ (رَزِيقَ) بِفَتْحِ الْقَافِ (آيَةُ الْأَحْزَابِ) أَيْ فِي زَمْنِ عَثَمَانَ لَا فِي زَمْنِ أَبِي بَكْرٍ، لَأَنَّ الَّذِي فَقَدَهُ فِي خَلَفَةِ أَبِي بَكْرٍ الْأَيُّتَانُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ بِرَاءَةٍ (قَدْ كَنْتَ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فَالْمَسْنُونَ) أَيْ طَلَبَنَاهَا (فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خَرِيمَةَ)" (٦).

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، بَابُ جَمِيعِ الْقُرْآنِ، بِرَقْمِ (٤٩٨٧).

(٢) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ، كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، بَابُ نَزْلِ الْقُرْآنِ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ، بِرَقْمِ (٤٩٨٤)، أَيْ: فِي اظْهَارِ مَخَارِجِهِ وَصَفَاتِهِ وَبِيَانِهِ، لَأَنَّ الْأَعْرَابَ بِمَعْنَى الإِظْهَارِ وَالْبَيَانِ.

(٣) السَّنَنُ الْكَبِيرُ لِلْإِمَامِ النَّسَانِيِّ (٤١/٢)، وَتَلَقَّ لِفَلَةً أَدْوَاءَ الْكِتَابَ، وَبِيَانِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا، دَارُ الْكِتَابِ الْعَلَمِيَّ - بَيْرُوتُ، طَبْعَةُ الْأَوَّلِيَّ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، تَحْقِيقُ: دَعْدَ الغَفارِ سَلِيمَانُ الْبَنْدَارِيُّ، سَيِّدُ كُسْرَوِيُّ حَسَنٌ.

(٤) الْآيَةُ الْثَانِيَةُ وَارْدَةُ فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ بِرَقْمِ (٤٩٨٩): "عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَنَّ أَبِنَ السَّبَّاقِ قَالَ إِنَّ رَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ أَنْ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ قَالَ إِنَّكُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَبَيَّنَ الْقُرْآنَ فَتَبَيَّنَتْ حَتَّىٰ وَجَدْتُ أَخْرَ سُورَةَ التَّوْبَةِ أَيْتَيْنِي مَعَ أَبِي حُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ لَكُنْدَ جَاءَكُمْ رَسُولُ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ { إِلَى أَخْرَهِ }".

(٥) فَتْحُ الْبَارِيِّ (١١/٩)، دَارُ الْمَعْرِفَةِ - بَيْرُوت، ١٣٧٩، رَقْمُ كَتْبَهِ وَأَبْوَابِهِ وَأَحَادِيثِهِ: مُحَمَّدُ فَوَادُ عَبْدُ الْبَافِيِّ، قَامَ بِإِخْرَاجِهِ: مُحَبُّ الدِّينِ الْحَطَبِ.

(٦) إِرشَادُ السَّارِيِّ (٧/٤٤٩)، الْمَطَبُوعَةُ الْكَبِيرُ الْأَمْرِيَّةُ، مَصْرُ، طَبْعَةُ السَّابِعَةِ، ١٣٢٣هـ.

وعلى هذا: كل ما كان متعلقاً بالأيات في عدم وجودها فهو من جمع الإمام أبي بكر الصديق رض ، وما كان يتعلق بالضبط فهو من جمع الإمام عثمان رض ، لأنّ الأصل في جمع أبي بكر: كتابة المصحف بين الدفتين، والأصل في جمع عثمان: الاهتمام بكتابه القرآن وألفاظه، وتوحيد الأمة عليه.

خلاصة حكم الحديث: حديث صحيح بلا خلاف بين العلماء.

المطلب الثاني: اختلاف العلماء في المنطق والمكتوب للقرآن الكريم.

أنّ ما وقع في الاختلاف في كلمة (التابوت) هل هي بالتابوت المبسوطة أم المربوطة وقع في زمن الإمام عثمان رض ، وأنّ كل ما وقع في عدم وجود بعض الآيات فهو في زمن الإمام أبي بكر الصديق رض ⁽¹⁾.

المطلب الثالث: المراد بـ: فاكتبوه بلغة قريش.

الصحيح من أقوال العلماء أنّ المراد بـ (فاكتبوه بلغة قريش): فاكتبوه بالرسم الذي يوافق لغة قريش ولهجتها من نحو همز وغيره، فإنه نزل بها.

وكما سيأتي أنّ هذا الخلاف وقع في زمن عمر رض أيضاً، كما نقل ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله: "قد أخرج بن أبي داؤد في المصايف من طريق أخرى عن عمر قال إذا اختلفتم في اللغة فاكتبوها بلسان مصر، ومصر هو بن نزار بن معد بن عدنان وليه شئهي أسلوب قريش وقيس وهليل وغيرهم" ⁽²⁾.

وهذا واضح جداً: إذا كان الخلاف وقع في اللغة فاكتبوه بلغة مصر التي هي أصل لغة قريش. والله أعلم.

المطلب الرابع: وقوع الخلاف قبل زمان الإمام عثمان رض .

أنّ المشكلة في القراءة وقعت قبل زمن الإمام عثمان رض ، ولكن لم تكن منتشرةً، كما حدثت في زمن الإمام عمر رض .

وهذه كما في رواية محمد بن الصيّاح البزار قال: حدثنا هشيم، عن عبد الرحمن بن عبد الملك يعني ابن كعب بن عجرة، عن أبيه، عن جده قال: "كنت عند عمر فقرأ رجلاً من سورة يوسف (عن جين) فقال له عمر: من أفرأك هكذا؟ قال: ابن منصور" فكتب عمر إلى ابن منصور: سلام عليك، أما بعد، فإن الله أنزل هذا القرآن بلسان قريش، وجعله بلسان عرب مبين، أقرب الناس بلغة قريش، ولا تُرثِّهم بلغة هليل، والسلام" ويقال: إن نافع بن طريف بن نوقل بن عبد مناف كان كتب المصحف لعمر بن الخطاب ⁽³⁾.

المطلب الخامس: الفرق بين الكتابة والقراءة.

(1) حتى إن الخلاف في التابوت راجع إلى اللفظ والقراءة أيضاً، لأنها إن كتبت بالتابوت المربوطة فإن الجميع يقرؤها بالهاء وفاء، وإن كتبت بالمبسوطة فإن بعض القراء يقرؤها بالهاء وبعضهم بالباء وفاء، وكان عندهم الإشكال من هذه الناحية. وما يساعدنا على ذلك قراءة يعقوب لـ (حصرة) في سورة النساء، آية: (أو جاؤكم حصرت صدورهم)، فقد قرأها بالتابوت المربوطة منونة، لذلك لم تكن عندهم مشكلة في هذه الكلمة. وهناك أمثلة كثيرة على ذلك.

(2) فتح الباري (9/9).

وفي المصاحف لابن أبي داود (ص: 63) عن عبد الله بن فضالة قال: لما أراد عمر أن يكتب الإمام أفعى له نفراً من أصحابه وقال: «إذا اختلفتم في اللغة فاكتبوها بلغة مصر، فإن القرآن نزل على رجل من مصر». كتاب المصاحف لابن أبي داود تحقيق الشيخ: محمد بن عبده، دار الفاروق الحديثة - مصر / القاهرة، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2002 م. ولم يتثنى لي مراد الإمام عمر رض إلا أن نفسره بهذه الرواية في تاريخ المدينة لابن شبة (2/ 711): ويقال: إن نافع بن طريف بن عمرو بن نوقل بن عبد مناف كان كتب المصحف لغز بن الخطاب رض.

تاريخ المدينة لابن شبة حقيقة الشيخ: فهيم محمد شلتوت طبع على نفقته: السيد حبيب محمود أحمد، سنة 1399 هـ.

(3) تاريخ المدينة لابن شبة (2/ 711).

وقد نقل هذه القصة الإمام ابن عبدالبر في التمهيد (278/8) عن أبي داود، لكن لم أجده في سنن أبي داود المطبوع. التمهيد لابن عبدالبر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: 1387 هـ.

من الفروقات الدقيقة في هذا المقام: الفرق بين القراءة والكتابة، لأن هناك خلطاً بينهما في تفسير معنى (الأحرف)، والاستدلال بحديث: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت فاكتبوه بلغة قريش، لذلك فسر بعض العلماء الحرف الوارد في قول العلماء على القراءة الواحدة فقط، أو هكذا يفهم.

نعم ، اختلف العلماء في ذلك، ولكن هذه الكتابة لم تمنع القراءة الصحيحة الواردة في العرضة الأخيرة، مثلاً: ورد عن رسول الله ﷺ قراءة (الصراط) بالصاد الخالصة، والسين الخالصة، وإسمام الصاد زاياً، والصحابة كتبواها على لغة قريش بالصاد الخالصة.

والخلط بين الأحرف السبعة التي هي للتحفيف، وهي متعلقة بالنطق، والكتابة على الحرف الواحد في زمن عثمان ﷺ، والتي هي متعلقة بالكتابة، وكلاهما تسمى: حرفاً، ولكن شأن ما بين الأمرين.

و هذا يبني على:

أولاً: هل راعى الإمام عثمان ﷺ الأحرف السبعة عند كتابة القرآن الكريم أو لا؟

فإذا نظرنا في القراءات الواردة الآن مثلاً: كلمة : نشأ ونشاء، كتبت في بعض المواقع بالهمزة على السطر، وفي بعضها على الواو: وفي قراءة حمزة كيفية الوقف على هذا تختلف على ذاك⁽¹⁾، وهذه الكتابة إذا لم تكن من أجل القراءة الواردة فيها فلم يكن كذلك.

ثانياً: كذلك اختلاف المصاحف دليل على اعتبار الأحرف السبعة الباقية في العرضة الأخيرة، وعدم التعرض لما نسخ وبُدل فيها، وإنما كان هناك داع لاختلاف الوارد بين المصاحف.

ثم أصل هذه المسألة مسألة خلافية اختلف أهل العلم فيها على ثلاثة أقوال:

القول الأول : المصاحف العثمانية مُشتَملة على حَرْفٍ واحد هو حَرْفُ قُرْيَاش، وقال به الطبراني، وأبي عبد البر، والطحاوي، وأبي القاسم، وجعله ابن تيمية قوله قَوْلَ أَنْمَةِ السَّلْفِ وَالْعُلَمَاءِ.

القول الثاني : أن المصاحف العثمانية مُشتَملة على الأحْرُفِ السَّبْعَةِ ، وَنَسَبَهُ أَبْنُ تِيمِيَةَ إِلَى طَوَافِنَ مِنَ الْفَقَهَاءِ وَالْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْكَلَامِ كَالْبَاقِلَانِيِّ وَغَيْرِهِ، مُحْتَاجٌ بِأَنَّهُ لَا يُجُوزُ لِلْأَمَّةِ أَنْ تُهْمِلَ شَيْئًا مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ

وما ذهب إليه السيوطي ومن وافقه: وهو أن المصاحف العثمانية قد اشتغلت على الأحرف السبعة كلها، وأن الأمة لا يجوز لها أن تهمل نقل شيء منها.

القول الثالث: أن المصاحف العثمانية مُشتَملة على ما يحتمله رسُمُها من الأحْرُفِ السَّبْعَةِ ، وَنَسَبَهُ أَبْنُ الْجَزَرِيِّ إِلَى جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلْفِ وَالْخَلْفِ وَأَنْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَرَجَحَهُ بِقَوْلِهِ: "وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي يَظْهُرُ صَوَابُهُ؛ لِأَنَّ الْأَهَادِيَّ الصَّحِيقَةَ وَالْأَثَارَ الْمُشْهُورَةَ الْمُسْتَقِيَّةَ تَدْلُّ عَلَيْهِ وَتَشَهُّدُ لَهُ"⁽²⁾.

(1) ينظر: الوفي في شرح الشاطبية للقاضي (ص:183) في باب وقف حمزة وهشام على مرسوم الخط.

(2) ينظر: النشر في القراءات العشر (31/1)، والبرهان في علوم القرآن للزرκشي (221/1)، والإتقان في علوم القرآن للسيوطى (176/1). المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394هـ/1974.

تحرير محل النزاع:

والذي بدا لي: لو نظرنا إلى أصل علة الحديث: "التخفيف والتيسير؛ لأنَّ فيهم العجوز، والشيخ الكبير والجارية....."، تظهر لنا أنَّ هذه العلة باقية إلى يوم القيمة أو لا.

وكذلك العلة في: أنَّ النبي ﷺ كان في جزيرة العرب حتى مותו ﷺ ، وبعد موته وبعد دخول الناس في دين الله أفراجاً، هذا أولى بالأخذ بهذه العلة في زمان عثمان وغيره من الصحابة .

لذلك الأخذ بهذه الرخصة أولى بعد مותו ﷺ .

وأيضاً: فقد وقع هذا الخلاف في زمن النبي ﷺ ، وعالجه بأنْ يقرأ كل واحد منهم كما غُلِم، وفي زمان الإمام عثمان رضي الله عنه أراد أنْ يضبط ذلك فقط.

لذلك: **فالقول الصحيح - والله أعلم-** هو: أنَّ المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة الباقية في العرضة الأخيرة، وأنَّه ليس للإمام عثمان رضي الله عنه ولا لغيره من الصحابة زيادة حرف أو نقصانه في كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

المبحث الثالث

الحديث الثالث

عِظُمُ ثوابِ مَنْ قَرَا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنةٌ، والحسنةُ بعشر أمثالها لا أقول (الم) حرفاً ولكنْ (ألف) حرفاً و(لام) حرفاً و(ميم) حرفاً".

تمهيد: إشكالية حول هذا الحديث وترجيحاته.

هناك عدة إشكاليات وترجيحات حول هذا الحديث يمكن تلخيصها فيما يأتي:

أولاً: ما المراد بالحرف؟

هل المراد حروف التهجي المعروفة كما ذهب إليه جمهور العلماء، وكما هو ظاهر الحديث.

أم المراد: الكلمة سواء كان اسماً أو فعلأً أو حرفاً ، لأنَّ الصحابة فهموا من ظاهر الحديث أنَّ (الم) بمجموعها حرف، لذلك بين لهم النبي ﷺ: بأنَّ ألف حرف، واللام حرف، والميم حرف، وأيضاً: أنَّ (ألف) بوحدها ثلاثة حروف هجائية لا حرف واحد.

وكما أنَّ استعمال لفظ الكلمة في لسان الشرع بمعنى (الكلام) في مصطلح النحوين معروفٌ، وهذا من استعمال الحرف بمعنى الكلمة في لسان الشرع أيضاً.

أم المراد: الحروف المكتوبة لا المنطقية ؛ لأنَّه ورد في أحد ألفاظ الحديث (ذلك...ذال ولام وكاف) ولم يذكر في الحديث: الألف المنطقية غير المكتوبة بين الذال والكاف.

أم المراد: عِظُمُ ثوابِ مَنْ قَرَا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ومضارعته، وذلك أنَّ مجموع ألفاظ الحديث يدلنا على هذا المعنى المراد، لا الاستدلال بمفرد لفظ حديث الباب الذي فيه: "ولكنْ ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف".

ثانياً: أنه ورد في هذا الحديث: (من قرأ)، هل القراءة تشمل الحفظ فقط أم تشمل القراءة العادية ولو من دون حفظ أيضاً؟ لأنَّه ورد في حديث: (يقال لصاحب القرآن: أقرأ ورثت كما كنت ترث في الدنيا)، وفسره أكثر العلماء بالحفظ، وثواب الحافظ للقرآن الكريم.

ما هو الضابط في ذلك، وهل الحديث الثاني خاص بالحفظ؟ أم يشمل الذي يقرأ القرآن ولو كان من غير حفظ، مع أنَّي لم أجده من العلماء من فسرَ حديث الباب بالحفظ.

ثالثاً: هل علم التجويد أمر ملزم شرعاً؟ لأن الاهتمام بالحرف لا يكون إلا بمعرفة حقه من المخرج والصفات الازمة، ومستحقة من الصفات الازمة كالترقيق والقخيم والأحكام...، أم التجويد أمر بدعي، ولم تكن هذه التفاصيل موجودة في الزمان الأول كما توهمه بعضهم.

رابعاً: من الإشارات الدقيقة في هذه الحديث: اهتمام القارئ بكل حرف يقرؤه، وأن يستمتع به، وأن يشعر بهذا الشواب الجزيل، لأن الجزاء على الحرف المقرؤء، أما الذي ضاع منه ولم يقرأ فليس له الأجر.

المطلب الأول: تخريج الحديث وألفاظه.

هذا الحديث روي عن ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً، وعن عوف بن مالك مرفوعاً:

أما عن ابن مسعود مرفوعاً : فرواه الترمذى فى سننه برقم (2910)، والبيهقي فى شعب الإيمان (371/3)، برقم (1830)، والأصبهانى فى الحجة فى بيان المحجة (2/198)، وضياء الدين المقدسى فى فضائل القرآن (ص:50) من طريق الضحاك بن عثمان عن أبي موسى قال سمعت محمد بن كعب القرظى يقول سمعت ابن مسعود مرفوعاً

قال الإمام الترمذى: "ويروى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن مسعود، رواه أبو الأخصوص، عن ابن مسعود، رفعه بعضاً هم ووقفه بعضاً هم عن ابن مسعود، وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه".

أما الموقف عن ابن مسعود : فرواه الإمام الطبراني في معجمه الكبير (139/9) برقم (8646)، ومن طريقه ابن منده في كتابه الرد على من يقول آلم حرف لينفي الألف واللام والميم من كلام الله تعالى (ص:57) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبّري أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمراً عن عبد الكري姆 الجزار عن أبي غبيدة عن ابن مسعود موقوفاً بلغة: "من قرأ القرآن كله بكل حرف آية عشر حسانٍ، ولا أقول: ألم عشر ولكن ألفاً ولاماً وميم ثالثون حسنة".

ورواه البيهقي في شعب الإيمان (371/3) برقم (1830) بسنده عن ابن مسعود حيث قال "إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْبُدَةُ اللَّهِ، فَتَعْلَمُوا مَأْبُدَةَ اللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حِلْلَةُ اللَّهِ وَالنُّورُ الْمُبِينُ النَّافِعُ، عَصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، وَجَاهَ لِمَنْ تَبَعَّهُ، لَا يَعْوِجُ فَيَقُولُونَ، وَلَا يَرْبِعُ فَيُسْتَعْنَبُ، وَلَا تَنْقُضُ عِجَابَهُ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كُثْرَةِ الرَّدِّ، فَالْتُّلُوَّةُ فِي اللَّهِ يَأْجُرُكُمْ عَلَى تِلَوَتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حسانٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: بِالْمَوْلَى [البقرة: 1] وَلَكِنْ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ وَالْمَيْمِ " وَفِي رِوَايَةِ الْأَعْلَوِيِّ، لَا أَعْنِي {الْمَوْلَى} [البقرة: 1] عَشْرًا وَلَكِنْ الْأَلْفَ عَشْرًا، وَاللَّامُ عَشْرًا، وَالْمَيْمُ عَشْرًا".

وفي رواية الإمام أحمد في الزهد (ص:251)، برقم (1802)، والإمام الأجري في أخلاق حملة القرآن (ص:5) برقم (12) أخلاق حملة القرآن للأجري (ص: 15) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي الأخصوص وأبي البختري أن ابن مسعود قال : "تعلموا القرآن ، واتلوه ، فإنكم تؤجرون به ، إن بكل اسم منه عشرًا ، أما إني لا أقول بآلم عشرًا ، ولكن بالآلف عشرًا ، وباللام عشرًا ، وبالميم عشرًا".

وجه الشاهد من الحديث:

أن الراوي ذكر لفظة (بكل اسم) مكان (بكل حرف).

وأما رواية عوف بن مالك: فرواه الإمام البيهقي في شعب الإيمان (370/3) برقم (1830) عن إبراهيم بن طهمان، والطبراني في المعجم الكبير (141) برقم (76/18)، وفي المعجم الأوسط (101/1) برقم (314) عن سليمان بن بلال، والبزار في مسنده (192/7) برقم (2761) عن عبدالعزيز بن محمد، وابن منده في الرد على من يقول آلم حرف لينفي الحرف من كلام الله تعالى (ص:75) عن بلال، والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفرق (389/2) عن مهران -واللفظ له-. وكلهم عن موسى بن عبيدة الريبي عن محمد بن كعب القرطي عن عوف بن مالك الأشجعى عن النبي ﷺ قال: من قرأ حرفاً من القرآن كتب له به حسنة، لا أقول {بسم الله} وَلَكِنْ باءٌ وَسِينٌ وَمِيمٌ وَلَا أَقُولُ {الْمَوْلَى} الْكِتَابَ وَلَكِنْ أَقُولُ الْأَلْفَ لَامٌ مِيمٌ ذَالٌ لَامٌ كَافٌ".

وفي لفظ آخر في (موضح أوهام الجمع والتفرق 2/389): "من قرأ حرفاً من القرآن كتب له به حسنة لا أقول {بسم الله} وَلَكِنْ أَقُولُهَا مُقْطَعَةً فَكُلُّ حَرْفٍ حَسَنَةٌ وَلَا أَقُولُ {ذَلِكَ الْكِتَابُ} وَلَكِنْ أَقُولُ مُقْطَعَ فَكُلُّ حَرْفٍ حَسَنَةٌ".

وفي لفظ البزار: "ولا أقول: آلم، ذلك الكتاب، ولكن بالآلف واللام والميم".

وفي لفظ البيهقي: "من قرأ حرفاً من القرآن كتب الله له حسنة لا أقول: بسم، ولكن باء وسین وميم، ولا أقول: {الْمَوْلَى} [البقرة: 1] وَلَكِنْ الْأَلْفَ وَاللَّامِ وَالْمَيْمِ " وَهَذَا إِنْ صَنَحَ إِسْنَادُهُ، فَإِنَّمَا أَرَادَ حَسَنَةً مُضْنَاعَةً "

قال الإمام الهيثمي -: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار، وفيه موسى بن عبيدة الزبيدي وهو ضعيف" (1).

وقال الإمام البوصيري ~ : " ومداره على موسى بن عبيدة وهو ضعيف " ⁽²⁾ .

تبنيه: قول الإمام الطبراني في معجمه الأوسط: لا يروى هذا الحديث عن عوف بن مالك إلا بهذا الإسناد، تفرد به سليمان بن بلال، ولكن نقدم أن هناك رواةً كثيرين تابعوا سليمان بن بلال كما تقدم آنفًا.

خلاصة حكم الحديث.

ولا شك أن الحديث صحيح بين العلماء، وقد تقدمت أقوال العلماء في ذلك، وأما ورود الحديث موقوفاً فليس معناه أن المروي ضعيف، بل يقويه في غالب الأحيان، وخاصة كما تقدم في بعض ألفاظ الحديث أن ابن مسعود ذكر أشياء كثيرة في الحديث على قراءة القرآن الكريم، وذكر حديث الباب فيه تبعاً كما تقدم في ألفاظ الحديث.

⁽³⁾ لذلك ذكر الإمام الترمذى المرفوع والموقوف، وكذلك الإمام المزى وابن كثير، ولم يضعفوا المرفوع بالمقطوع.

أما حديث عوف بن مالك فمداره على موسى بن عبيدة، وهو ضعيف من حيث إنه راوٍ ضعيف، أما نصّ الحديث فهو مقوى بالمرفوع كما تقدم.

المطلب الثاني: الشعور بكل حرف تقرأه في القرآن الكريم.

من الفوائد المهمة لقارئ القرآن أن يهتم بكل حرف يقرأه في القرآن الكريم، لأنه مأجور على قراءته هو بكل حرف، لا على ما هو مكتوب كما هو صريح هذا الحديث، وأن يشعر بهذا الثواب عند قراءة كل حرف، ولا يقرأ القرآن كهذا الشعر، ولا مثل السكران الذي يخلط بين الأحرف، بحيث لا يبين بعضها عن بعض، أما صاحب القرآن فإنه يهتم بكل حرف يقرؤه، ويتذذبه، ويستشعر بأن الله يخاطيه، ويحتسب بهذا الثواب الجليل العظيم عنده.

وأيضاً: الاهتمام بالتجويد أمر مطلوب شرعاً -وليس ببدعة كما توهمه البعض-، لأنّ أصل الحرف هو المخارج والصفات، فكيف يستطيع القارئ أن يعطي كل حرف حقه من الصفات الالزمه والمخارج ومستحقه من الصفات العارضة مثل الترقيق والتخفيم إذا لم يدرس هذا العلم المبارك، ولا يسمى الحرف حرف إلا بمجموع ذلك.

وأيضاً نحن مُتعبدون بتلاوة حروفه وإن لم نفهم معناه، مع أننا مأجورون بفهم معانيه، وتدبر آياته أيضاً.

المطلب الثالث: اختلاف أهل العلم في المراد بالحرف الوارد في الحديث إلى عدة مذاهب:

المذهب الأول: أن المراد بالحرف هو الكلمة، وهذا ما ذهب إليه الإمام ابن تيمية، وتبعه تلميذه ابن كثير، وتلميذه ابن الجوزي، وينسب إلى الإمام أحمد أيضاً.

وقال لي بعض أصحابنا من الخواص رأى هذا في كلام الإمام أحمد ~ متصوّرًا - والله أعلم -، ولكن رؤينا في حديث ضعيفٍ عن عون بن مالك الأشجعي رضي الله عنه مرفوعاً (من قرأ حزفاً من القرآن كتب الله له بها حسنة، لا أقول "بِسْمِ اللَّهِ" ولكن بآية وسین ومهیم، ولا أقول "الم" ولكن الألف واللام وألمیم)، وهو إن صح لا يدل على غير ما قال شيئاً⁽¹⁾.

¹ (1) مجمع الزوائد (163/7) برقم (11654).

وينظر ترجمته في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (44/8) برقم (1813).

(2) اتحاف الخبرة المهرة بزائد المسانيد العشرة، للإمام البصيري (المتوفى: 840هـ/336م)، دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف ياسر بن إبراهيم، دار النشر: دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، 1420هـ - 1999.

(3) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للإمام المزي (138/7)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة المكتب الإسلامي، والدار القيمة، الطبعة الثانية، (1403هـ 1983م)، جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنتن، للإمام ابن كثير (6/693)، المحقق: د عبد الملك بن عبد الله الدهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان ، الطبعة: الثانية، 1419 هـ - 1998 م.

وتعقب: بعد جمع ألفاظ هذا الحديث، وخاصة لفظ: "لا أقول": بسم الله، ولكن باء وسين وميم، ولا أقول: آلم، ذلك الكتاب، ولكن: ألف ولا ميم، وذلك لام وكاف، ولفظ: "لا أقول": بسم الله، ولكن أقول لها مقطعة....، ولفظ: "ولا أقول، آلم، ذلك الكتاب، ولكن بالألف واللام والميم"، يتبين لنا أن المراد به ظاهر الحروف الهجائية المنطوقة من: أ. ب. ت. ، ولم يرد النبي ﷺ نطق الألف واللام والميم، بل المراد به أجر مضاعفة لقرآن الكريم كما قال الإمام البيهقي: "وهذا إن صح إسناده فإنما أراد حسنة مضاعفة".

قال الباحثان -غفر الله لهمـ: وأيضاً: الوارد في نطق الحديث "ألفٌ ولا مُومِيْمٌ" هي: ألفٌ ولا مُونَ وَمِيمٌ المكونة من أربعة حروف، لا من ثلاثة حروف.

المذهب الثاني: أن المراد به الحروف المكتوبة لا المنطقفة، وهذا ذكره الإمام عبيد الله المباركفورى بعد ذكره للفظ (أَلْمُ، ذلِكُ)
الكتاب): "وَظَاهِرُهُ أَنَّ الْمُعْتَبَرَ فِي الْحِسَابِ الْحُرُوفُ الْمُكْتَبَوَةُ لَا الْمُنْطَقَفَةُ"، وَذلِكُ أَنَّ الْمُفْوَظَ فِي (ذلِكُ)
مُحْنَوْفَةٍ بَيْنَ الْذَّالِ وَالْلَّامِ"⁽²⁾.

وتعقب: بعد جمع ألفاظ الحديث كما تقدم. ليس المراد به هذا، بل لمضاعفة الأجر - والله أعلم.

المذهب الثالث: مذهب جمهور العلماء: أن المراد به: ظاهر الحروف الهجائية المنطقية، وذلك جمعاً بين جميع ألفاظ الحديث، وأن ذلك جاء لمضاعفة أجر القرآن الكريم، لذلك على الإنسان أن يهتم بكل حرف يقرؤه، وأن يستشعر بهذا الجزء من الكريم الوهاب لكل حرف، وأنه ليس للإنسان من الأجر والثواب إلا ما نطق به من الحروف صحيحة مستوى فيه حقها ومستحقها.

وَهُذَا هُوَ الرَّاجِحُ جَمِيعاً بَيْنَ الْفَاظِ الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

المطلب الرابع: المراد بـ(قرأ).

هل المراد بـ(قرأ): القراءة المجردة ولو بدون حفظ؟ لأن أكثر العلماء فسروا الحديث: "يقال لقارئ القرآن: اقرأ وارتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلك عند آخر آية تقرؤها" على، من حفظ القرآن فقط، وهل حديث الباب في، أي كان؟

لم أجد من العلماء فسّر حديث الباب على الحفظ، بل حملوه على مجرد القراءة، مع أنَّ العلة في الحديث الثاني: "يقال لقارئ القرآن" هي، عام لكل قارئ القرآن سوء فرآ من حفظه أو لا، وفضل الله واسع.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، ونحمد الله أبلغ حمد على أن وفقنا لأن نسير في رحاب طائفة من أحاديث رسول الله ﷺ، وأن نستقر من معن العلماء دراً ولاه لنستضدر به حاتنا

وفي ختام هذه الحلقة المباركة في هذه الأحاديث المباركة نذكر أهم النتائج التي وصلنا إليها، منها:

أولاً: الفرق بين أسانيد القراء وأسانيد المحدثين في إثبات المسائل العلمية عند القراء، وأن الخلط بينهما يؤدي إلى خلل في الفهم والحكم، وذلك أنّ أسانيد القراء ثابتة جيلاً عن جيل، وأمّةً عن أمّة، وهذا أولى من نقل المحدثين آحاداً أو عزيزاً أو مشهوراً ومستفيضاً حتى ولو كان متواتراً، لأننا رأينا عند بعض طلاب العلم إنكارهم بعض المسائل الواردة الثابتة المتواترة عند القراء، بحجة أن ذلك غير ثابت عند المحدثين من الطريق الفلاحي، وأنّ هذا السند غير صحيح؛ مثلاً: مسألة التكبير وغيرها.

ثانياً: معنى السنة معروف عند علماء العقيدة والحديث والفقه والأصول، أما معنى السنة عند علماء القراء فلم أجد منهم من صرّح بذلك، ولكن في استعمال القراء يمكن أن تأتي بمعنيين:

المعنى، الأول: ثبّوت هذا الأمر من طریق الحديث النبوی أيضًا، مع ثبّوته عند القراء وأسانيدهم.

(١) النشر في القراءات العشر، للإمام ابن الجوزي (454/2)، تحقيق الشيخ علي محمد الضباع ، المطبعة التجارية الكبرى تصوير دار الكتاب العلمية، بدون تاريخ الطبع.

ثم قال: «فُلَّتْ» : يعني سُلْطَنَةُ الْإِمَامِ أَبْيَالْعَبَاسِ أَبْنِ تَبَيَّنَ، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَقَدْ رَأَيْتَ كَلَامَهُ فِي كِتَابِهِ عَلَى الْمُطْبَقِ فَقَالَ: وَأَمَّا سَمْمَيَةُ الْإِسْمِ وَحْدَةُ كَلِمَةٍ وَالْحُرْفِ وَحْدَةُ كَلِمَةٍ وَالْفَعْلِ وَحْدَةُ كَلِمَةٍ مُخْصَنٌ بِيَعْنِي النَّحَاءِ لِئَسَ هَذَا مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ أَصْلًا، وَإِنَّمَا شَمَّيَ الْعَرَبَ هُوَ الْمُفَرَّدَاتُ حُرْفُوا، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَهُ كُلُّ حُرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ «الْمَ» - بَعْنَهُ: أَفَ لَمْ مِنْ - حُرْفٌ وَلَكُنْ الْفَ حُرْفٌ، وَلَامٌ حُرْفٌ، وَمِنْ حُرْفٌ - وَالَّذِي عَلَيْهِ مُحْكَفُ الْفَلَامَاءِ أَنَّ الْمَدَادَ بِالْحُرْفِ الْإِسْمِ وَحْدَةُ الْفَعْلِ وَحْدَةُ

(2) ينظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصاصي لملا على القاري (١٤٧١/٤)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

وعلى هذا لا يقال: إن غير ذلك خلاف السنة، بل كل ذلك يعُد سنةً، ولكن هذا ثبت من طريق المحدثين أيضاً، وذلك من طريق القراء وأسانيدهم.

ومن هذا الباب يمكن أن نفهم قول النبي ﷺ في حديث سهل بن سعد الساعدي: "كَانَ النَّاسُ يُؤْمِرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَيْنِ عَلَى ذَرَائِعِ الْبُسْرِيِّ"، إذ نرى العلماء اختلفوا في وضع يد اليمنى على اليسرى وإرسالهما، أو في مكان الوضع: هل تحت السرة أم عليها أم فوقها أم على الصدر؟ والظاهر جواز ذلك كله، وحديث سهل هذا من باب جواز ذلك، لا عدم جواز ما يخالفه.

والمعنى الثاني: ثبُوت ذلك الأمر والعمل عليه عند القراء، بمعنى: أن ذلك ثابت عندهم عملياً، وأنهم نقلوها جيلاً عن جيل، ولم تغُر، ولم تبدل، ولم تنسخ، وعلى ذلك: فلا داعي إلى البحث الطويل الممل بدون فائدة في المسائل المتواترة عند القراء مثلاً: أحاديث التكبير بأنها غير ثابتة من طريق المحدثين.

وهذا الفهم مهم جداً قبل تصحيح الأحاديث وتضعيفها، لأن الثمرة منها العمل أو عدم العمل به، أما ما ثبت العمل عليه واستقر فلا يجوز إمرارهما عليه، لأن الإسناد جاء لمنع ما ليس من الشريعة ودخوله فيها، لا لإخراج ما هو موجود فيها.

ثالثاً: من الإشارات الدقيقة المهمة في حديث (من قرأ حرفاً في كتاب الله فله حسنة) قبل ذكر اختلاف العلماء في معنى الحرف: "أن يهتم بكل حرف يقرؤه في القرآن الكريم؛ لأنه مأجور على قراءته هو بكل حرف، لا على ما هو مكتوب في المصحف كما هو صريح هذا الحديث، وأن يشعر بهذا الثواب عند قراءة كل حرف، ولا يقرأ القرآن كهد الشعر، ولا مثل السكران الذي يخلط بين الأحرف، بحيث لا يبين بعضها عن بعض، أما صاحب القرآن فإنه يهتم بكل حرف يقرأه، ويتأذن به، ويستشعر بأن الله يخاطبه، ويحتسب بهذا الثواب الجزييل العظيم عنده.

رابعاً: رجحنا بعض المسائل المختلفة فيها عند العلماء مستنداً بهذه الأحاديث، منها:

في حديث: "كان النبي ﷺ لا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تَرَأَ عَلَيْهِ الْبِسْمَةُ" ذكرنا خلاف بين العلماء في ترتيب سور القرآن الكريم هل هو توقيفي، أم هو من عمل الصحابة، ثم وقع الإجماع بعد ذلك؟ لكن في حديث الباب فيه إشارة إلى ترجيح مذهب التوقيف؛ لأن القرآن قبل نزول البسمة بين سورتين كأنه سورة واحدة، ولم يقل أحدٌ بعدم ترتيب الآيات في السورة الواحدة، فتعين الترتيب بين سور بعد نزول البسمة كما كان قبلها.

وأيضاً: في حديث: "من قرأ حرفاً في كتاب الله فله حسنة" ذكرنا أن الاهتمام بالتجويد أمر مطلوب شرعاً وليس ببدعة كما توهّمه البعض، لأن أصل الحرف هو المخارج والصفات، فكيف يستطيع القارئ أن يعطي كل حرف حقه من الصفات الازمة والمخارج ومستحقة من الصفات العارضة مثل الترقيق والتخفيم إذا لم يدرس هذا العلم المبارك، ولا يسمى الحرف حرفاً إلا بمجموع ذلك.

وأيضاً: في أثر: "إذا اختلفتم أنت وزيد بن ثابت فاكتتبوه بلغة قريش" ذكرنا أن هناك اختلافاً بين العلماء في وقفيّة الرسم العثماني، لكن لابد من تحرير محل النزاع، والفرق بين حكم التوقيف عند علماء أصول الفقه: بأنه يأثم تاركه، وبين التوقيف عند علماء التجويد، والفرق بين كتابة القرآن كمصحف بين الدفتين، وكتابة الإنسان بعض الآيات من باب الاستدلال، وفي هذا الحديث: إشارة إلى عدم وقفيّته، لأنه لم يقل الإمام عثمان رضي الله عنه: ارجعوا إلى ما كتب في زمن النبي ﷺ ، أو في زمان الإمام أبي بكر رضي الله عنه .

خامساً: وقد عُنِينا بجمع ألفاظ الحديث في مكان واحد، لما في ذلك من الأهمية بمكان في تعين معنى المراد، أو ترجيح بعض المسائل الخلافية، وذلك لأن كلها نابعة من عند رسول الله ﷺ ، منها:

في حديث: "كان النبي ﷺ لا يَعْرِفُ خَتْمَ السُّورَةِ حَتَّى تَرَأَ عَلَيْهِ الْبِسْمَةُ" بينما بعد جمع طرقه: أن المراد بخاتمة السورة ببدايتها لا نهايتها، لأن البسمة لبدايتها لا نهايتها.

وفي حديث: "من قرأ حرفاً في كتاب الله فله حسنة... ولا أقول (الم) حرف، ولكن الألف حرف ، واللام حرف، والميم حرف" بينما بعد جمع طرقه: أن المراد حتى الإنسان على قراءة القرآن الكريم، وفيها مضاعفة الأجر، نعم ظاهر هذه الرواية: أن المراد بالحرف: الكلمة، ولكن وردت هذه الألفاظ: (من قرأ حرفاً في كتاب الله) و (له بكل اسم عشر درجات)، ولا أقول ألم، ذلك الكتاب، ولفظ: (لا أقول {بِسْمِ اللهِ} ولكن باءٌ وسینٌ وميمٌ ولا أقول {الَّمَذَلُوكُ الْكِتَابُ}) ولكن أقول ألف لام ميم ذال لام كافٌ، وهذا هو فهم الصحافي الجليل ابن مسعود رضي الله عنه ، وهذا الفهم يدل على مضاعفة الأجر مطلقاً كما ذهب إليه الإمام البيهقي رضي الله عنه .

وأيضاً: الوارد في نطق الحديث "ألفٌ ولامٌ وميمٌ" هي: ألفٌ ولامٌ وميمٌ المكونة من أربعة حروف، لا من ثلاثة حروف.

وأيضاً المشهور أن الاختلاف في القراءة وقع في زمن الإمام عثمان رض، وأنه هو الذي بدأ بتوحيد الأمة على المصحف الشريف، لكن ذكرنا بعد جمع الروايات أن الخلاف أيضاً وقع في زمن الإمام عمر رض، وحاول توحيد المصاحف، ولكن لم تكن الحاجة ملحةً كما كانت في زمن الإمام عثمان رض.

وأيضاً: هناك خلط في الروايات في حذف بعض الآيات في جمع أبي بكر رض أو في جمع الإمام عثمان، ولكن بعد جمع الروايات بيّنا: كل ما كان متعلقاً بالآيات في عدم وجودها فهو من جمع الإمام أبي بكر الصديق رض، وما كان يتعلق بالضبط فهو من جمع الإمام عثمان رض ، لأن الأصل في جمع أبي بكر: كتابة المصحف بين الدفتين، والأصل في جمع عثمان: الاهتمام بكتابية القرآن وألفاظه، وتوحيد الأمة عليه

وأيضاً: هناك خلاف كبير في معنى قول الإمام عثمان رض: (فاكتبوه بلغة قريش)، لكن بعد جمع الروايات بيّنا: أن الصحيح: فاكتبوه بالرسم الذي يوافق لغة قريش ولهجتها من نحو همز وغيره، فإنه نزل بها.

سادساً: من الفروقات الدقيقة: الفرق بين القراءة والكتابة، لأن هناك خلطاً بينهما في تفسير معنى (الأحرف)، والاستدلال بحديث: إذا اختلفتم أنت وزيد بن ثابت فاكتبوه بلغة قريش، "لذلك فسر بعض العلماء الحرف الوارد في قول العلماء على القراءة الواحدة فقط، أو هكذا يفهم.

نعم: القرآن كله كتب على حرف واحد وعلى حرف قريش، ولكن هذه الكتابة لم تمنع القراءة الصحيحة الواردة في العرضة الأخيرة، مثلاً: ورد عن رسول الله ﷺ قوله (الصراط) بالصاد الخالصة، والسين الخالصة، وإشمام الصاد زاياً، والقرآن كتب على حرف واحد، وهو الصاد على لغة قريش، أما قراءتها بحرف واحد فهذه لم يتعرض لها الإمام عثمان رض، وهذا في غاية الأهمية والجمال.

والخلط بين الأحرف السبعة التي هي للتخفيف، وهي متعلقة بالنطق، والكتابة على الحرف الواحد في زمن عثمان رض، والتي هي متعلقة بالكتابة، وكلها تسمى: حرفأً، ولكن شتان مابين الأمرين.

سابعاً: هناك خلاف كبير: هل الإمام عثمان اقتصر على حرف واحد، أو نظر إلى العرضة الأخيرة أيضاً في كتابة المصاحف؟

بعد تأمل وتمعن طويل حول سبب ورود الحديث وعلته التي هي: "التخفيف والتيسير، لأن فيهم العجوز، والشيخ الكبير والجارية....."، ظهرت لنا أن هذه العلة باقية إلى يوم القيمة، وأن النبي ﷺ أراد نشر القرآن بين هؤلاء خصوصاً، لأن من عادة هؤلاء عدم القراءة على تعلم القرآن الكريم.

وكذلك العلة في: أن النبي ﷺ كان في جزيرة العرب حتى موته ﷺ ، وبعد موته وبعد دخول الناس في دين الله أتوا جاؤاً، هذا أولى بالأخذ بهذه العلة في زمن الإمام عثمان رض وغيره من الصحابة.

لذلك الأخذ بهذه الرخصة أولى بعد موته ﷺ .

وأيضاً: فقد وقع هذا الخلاف في زمن النبي ﷺ ، وعالجه بأن يقرأ كل واحد منهم كما علم، وفي زمن الإمام عثمان رض أراد أن يضبط ذلك فقط.

لذلك: فالقول الصحيح - والله أعلم- هو: أن المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة الباقية في العرضة الأخيرة، وأنه ليس للإمام عثمان رض ولا لغيره من الصحابة زيادة حرف أو نقصانه في كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وفي النهاية يوصي الباحثان بالاهتمام الزائد في جمع هذه الأحاديث المباركة عند القراء، ودراستها دراسة حديثية تحليلية شاملة على وفق ما قررها علماء القراءات، وما كان عليه عملهم.

المصادر والمراجع

** القرآن الكريم.

1. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للإمام البيوصيري (المتوفى: 840هـ)، دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م.
2. الإتقان في علوم القرآن ، للإمام السيوطي (ت911هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394هـ / 1974.

3. الأحاديث المختارة، للإمام ضياء المقدسي (ت 643 هـ)، المحقق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، الطبعة: الثالثة، 2000 م.
4. أخلاق حملة القرآن، للإمام الأجري (ت: 360 هـ ، تحقيق وتعليق : أبو محمد أحمد شحاته الأفغاني السكري ، الطبعة الأولى : 1426 هـ / 2005 م، دار اللشرون : دار الصفا والمروءة بالإسكندرية.
5. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للإمام القسطلاني (ت 923 هـ)، المطبعة الكبرى للأميرية- مصر ، الطبعة السابعة، 1323 هـ.
6. الإنصاف في معرفة الخلاف، للإمام المرداوي الدمشقي (المتوفى: 885 هـ)، دار إحياء التراث العربي.
7. البرهان في علوم القرآن، للإمام الزركشي ، دار المعرفة - بيروت، 1391، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
8. تاريخ المدينة لابن شبة، لابن شبة النميري البصري، (المتوفى: 262 هـ)، حققه الشيخ: فهيم محمد شلتوت، طبع على نفقته: السيد حبيب محمود أحمد - جدة، سنة النشر: 1399 هـ.
9. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للإمام المزي (ت 742 هـ ، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة المكتب الإسلامي، والدار القيمة، الطبعة الثانية، 1403 هـ، 1983م).
10. التعارض والترجح بين الأدلة الشرعية للبرزنجي (ص:41)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 1413 هـ 1993.
11. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للإمام ابن عبد البر (ت 463 هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: 1387 هـ.
12. جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنتن، للإمام ابن كثير (ت 774 هـ)، المحقق: د عبد الملك بن عبد الله الدهيش.
13. الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، للإمام الأصبهاني (ت 535 هـ)، المحقق: محمد بن ربيع المدخلي، دار الرأية - السعودية / الرياض، الطبعة: الثانية، 1419 هـ - 1999.
14. الرد على من يقول الم حرف لينفي الألف والام والميم عن كلام الله عز وجل، للإمام ابن مندة (ت 470 هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجيع، دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى (1409 هـ).
15. الزهد، للإمام أحمد بن حنبل (المتوفى: 241 هـ)، وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م.
16. سنن أبي داود ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت- لبنان، بدون تاريخ الطبع.
17. سنن الترمذى، للإمام الترمذى (ت هـ)، دار إحياء التراث العربى - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بدون تاريخ الطبع.
18. السنن الكبرى، للإمام البيهقي (ت 458 هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
19. السنن الكبرى، للإمام النسائي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ، 1411 هـ 1991م.
20. شرح طيبة النشر في القراءات العشر، للإمام النووي (ت: 857 هـ)، تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، سنة الطبع (2009م).
21. شعب الإيمان، للإمام البيهقي (ت 458 هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد -الرياض ، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م.
22. صحيح البخاري، للإمام البخاري، تحقيق الشيخ: محمد زهير الناصر، دار طوق النجا، الطبعة الأولى، 1422 هـ.
23. صحيح مسلم، للإمام مسلم (المتوفى: 261 هـ)، تحقيق الشيخ: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربى - بيروت، بدون سنة الطبع.
24. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعى، دار المعرفة - بيروت، رقم كتابه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بآخر اجراه: محب الدين الخطيب.
25. فيض القدير شرح الجامع الصغير، للإمام المناوى القاهري (المتوفى: 1031 هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، الطبعة: الأولى، 1356 هـ.
26. الكامل في ضعفاء الرجال، للإمام ابن عدي (ت 365 هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 1418 هـ 1997 م.
27. كتاب المصاحف، للإمام أبو بكر بن أبي داود، (ت 316 هـ)، تحقيق الشيخ: محمد بن عبده، دار الفاروق الحديثة - مصر / القاهرة ، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2002 م.
28. كشف الأستار عن زوائد البزار، للإمام الهيثمي (ت 807 هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت -لبنان، الطبعة الأولى، (1399 هـ - 1979 م).
29. مجمع الزوائد ونبع الفوائد، للحافظ الهيثمي (ت 807 هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، سنة الطبع 1412 هـ.

- .30. مرفة المفاتيح شرح مشكاة المصايب، لملا على القارئ (ت 1014هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م
- .31. المستدرك على الصحيحين، للإمام أبو عبد الله الحاكم (ت 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 – 1990.
- .32. المعجم الأوسط، للإمام الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة، بدون تاريخطبع.
- .33. المعجم الأوسط، للإمام الطبراني (ت360هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة، بدون الطبعة وتاريخها.
- .34. المعجم الكبير، للإمام الطبراني (المتوفى: 360هـ)، تحقيق الشیخ: حمدي بن عبد المجید السلفی، مکتبة ابن تیمیة – القاهرة، الطبعة: الثانية، بدون تاريخطبع.
- .35. مناهل العرفان في علوم القرآن، للشیخ: محمد عبد العظیم الزرقاء (المتوفى: 1367هـ)، مطبعة عیسی البابی الحلبي وشرکاه، الطبعة: الطبعة الثالثة.
- .36. موضع أوهام الجمع والتفریق، للخطیب البغدادی (ت 463هـ)، المحقق: د. عبد المعطي أمین قلعي، دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1407.
- .37. الموطأ ، للإمام مالك بن أنس بن مالك (المتوفى: 179هـ) ، تحقيق الشیخ محمد مصطفی الأعظمی، مؤسسة زاید بن سلطان آل نهیان- أبو ظبی – الإمارات، الطبعة الأولى (1425 هـ - 2004 م).
- .38. النشر في القراءات العشر، للإمام ابن الجزري (ت 833 هـ)، تحقيق الشیخ: علي مجید الصباع (1380 هـ)، المطبعة التجارية الكبرى [تصویر دار الكتاب العلمیة]، بدون تاريخطبع.
- .39. الوافی في شرح الشاطبیة للإمام عبدالفتاح القاضی (1403هـ)، دار الغوثانی-جدة، الطبعة الأولى، سنة الطبع 1439هـ (2018م).

Sources and references

*****alquran alkaram

1. Al-Burhan fi Ulum al-Qur'an, by Imam Al-Zarkashi, Dar Al-Ma'rifa - Beirut, 1391, edited by: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim.
2. Al-Hujja fi Bayan al-Muhajja and Explanation of the Doctrine of the Sunnis, by Imam al-Ashbahani (d. 535 AH), edited by: Muhammad bin Rabi' al-Madkhali, Dar al-Raya - Saudi Arabia / Riyadh, second edition, 1419 AH - 1999 AD.
3. Al-Itqan fi Ulum al-Qur'an, by Imam al-Suyuti (d. 911 AH), editor: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, publisher: Egyptian General Book Authority, edition: 1394 AH/1974.
4. Al-Kamil in Weak Men, by Imam Ibn Adi (d. 365 AH), edited by: Adel Ahmed Abdel Mawjoud-Ali Muhammad Moawad, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut-Lebanon, first edition, 1418 AH 1997 AD.
5. Al-Mu'jam Al-Awsat, by Imam Al-Tabarani (d. 360 AH), edited by: Tariq bin Awadallah bin Muhammad, Abdul Mohsen bin Ibrahim Al-Husseini, Dar Al-Haramain - Cairo, without the edition and its date.
6. Al-Mu'jam Al-Awsat, by Imam Al-Tabarani (deceased: 360 AH), edited by: Tariq bin Awadallah bin Muhammad, Abdul Mohsen bin Ibrahim Al-Husseini, Dar Al-Haramain - Cairo, without date of publication.
7. Al-Mu'jam Al-Kabir, by Imam Al-Tabarani (deceased: 360 AH), edited by Sheikh: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salafi, Ibn Taymiyyah Library - Cairo, second edition, without date of publication.
8. Al-Mustadrak on the Two Sahihs, by Imam Abu Abdulla Al-Hakim (d. 405 AH), edited by: Mustafa Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, first edition, 1411 - 1990.

9. Al-Muwatta, by Imam Malik bin Anas bin Malik (deceased: 179 AH), edited by Sheikh Muhammad Mustafa Al-Azami, Zayed Bin Sultan Al Nahyan Foundation - Abu Dhabi - UAE, first edition (1425 AH - 2004 AD).
10. Al-Nashr fi al-Qira'at al-'Ashr, by Imam Ibn al-Jazari (d. 833 AH), edited by Sheikh: Ali Muhammad al-Dabaa' (1380 AH), the Grand Commercial Press [photo by Dar al-Kitab al-Ilmiyyah], without date of publication.
11. Al-Sunan Al-Kubra, Bi Imam Al-Nas', Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, First Edition, 1411 AH - 1991 ed.
12. Al-Sunan Al-Kubra, by Imam Al-Bayhaqi (d. 458 AH), editor: Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Labnat.
13. Al-Wafi fi Sharh al-Shatibiyyah by Imam Abd al-Fattah al-Qadi (1403 AH), Dar Al-Ghouthani - Jeddah, first edition, year of publication (1439 AH - 2018 AD).
14. Asceticism, by Imam Ahmad ibn Hanbal (died: 241 AH), annotated by: Muhammad Abd al-Salam Shaheen, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, first edition, 1420 AH - 1999 AD.
15. Collector of Musnads and Sunan, the guide to the most upright Sunan, by Imam Ibn Kathir (d. 774 AH), verified by: Dr. Abdul Malik bin Abdullah Al-Dahish
16. Ethics of the bearers of the Qur'an, by Imam Al-Ajri (d. 360 AH), verified and commented by: Abu Muhammad Ahmad Shahatah Al-Alfi Al-Iskandari, first edition: 1426 AH / 2005 AD, Dar Al-Nan Shar: House of Safa and Marwa in Alexandria.
17. Explaining the illusions of combining and separating, by Al-Khatib Al-Baghdadi (d. 463 AH), verified by: Dr. Abdel Muti Amin Qalaji, Dar Al-Ma'rifa - Beirut, first edition, 1407.
18. Explanation of Taibat al-Nashr fi al-Qira'at al-'Ashr, by Imam al-Nuwairi (d. 857 AH), edited by: Majdi Basloum, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut-Lebanon, second edition, year of publication (2009 AD).
19. Fairness in knowing what is more correct than the disagreement, by Imam Al-Mardawi Al-Dimashqi (deceased: 885 AH), Dar Ihya Al-Arabi Heritage.
20. Fath al-Bari, Sharh Sahih al-Bukhari, by Al-Hafiz Ibn Hajar al-Asqalani al-Shafi'i, Dar al-Ma'rifa - Beirut, 1379, number of its books, chapters and hadiths: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, directed by: Mohib al-Din al-Khatib.
21. Fayd Al-Qadir Sharh Al-Jami' Al-Saghir, by Imam Al-Manawi Al-Qahiri (died: 1031 AH), Publisher: The Great Commercial Library - Egypt, Edition: First, 1356.
22. History of the City by Ibn Shibah, by Ibn Shibah al-Numairi al-Basri, (deceased: 262 AH), verified by Sheikh: Fahim Muhammad Shaltut, printed at the expense of: Al-Sayyid Habib Mahmoud Ahmad - Jeddah, year of publication: 1399 AH.
23. Introduction to the meanings and chains of transmission in al-Muwatta, by Imam Ibn Abd al-Barr (d. 463 AH), edited by: Mustafa bin Ahmed al-Alawi, Muhammad Abd al-Kabir al-Bakri, publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Morocco, year of publication: 1387 AH.
24. Irshad al-Sari li Sharh Sahih al-Bukhari, by Imam al-Qastalani (d. 923 AH), Al-Amiriya Grand Press - Egypt, seventh edition, 1323 AH.
25. Ithaf Al-Khayrah Al-Mahrah bi Zawa'id Al-Musnad Al-Ten, by Imam Al-Busiri (deceased: 840 AH), Dar Al-Mishkat for Scientific Research under the supervision of Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, publishing house: Dar Al-Watan, Riyadh, first edition, 1420 AH - 1999 AD.
26. Majma' al-Zawa'id and Source of Benefits, by Al-Hafiz al-Haythami (d. 807 AH), Dar Al-Fikr, Beirut-Lebanon, year of publication 1412 AH.
27. Manahil al-Irfan fi Ulum al-Qur'an, by Sheikh: Muhammad Abd al-Azim al-Zarqani (deceased: 1367 AH), Issa al-Babi al-Halabi and Partners Press, edition: third edition.

28. Marqaat al-Muftayat Sharh Mishkat al-Masabih, Lamla Ali al-Qari (d. 1014 AH), Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon, first edition, 1422 AH - 2002 AD.
29. Sahih Al-Bukhari, by Imam Al-Bukhari, edited by Sheikh: Muhammad Zuhair Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat, first edition, 1422 AH.
30. Sahih Muslim, by Imam Muslim (deceased: 261 AH), edited by Sheikh: Muhammad Fouad Abdel Baqi, Arab Heritage Revival House - Beirut., without year of publication.
31. Selected Hadiths, by Imam Diya al-Maqdisi (d. 643 AH), edited by: Abdul Malik bin Abdullah bin Dahish, Al-Nahda Al-Hadithah Library House - Mecca, Third Edition, 2000 AD
32. Shu'ab al-Iman, by Imam al-Bayhaqi (d. 458 AH). Verified, reviewed its texts, and cited its hadiths: Dr. Abdul Ali Abdul Hamid Hamid, Al-Rushd Library - Riyadh, first edition, 1423 AH - 2003 AD.
33. Sunan Abu Dawud, by Imam Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani, publisher: Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut - Lebanon, without date of publication.
34. Sunan al-Tirmidhi, by Imam al-Tirmidhi (d. A.H.), Dar Ihya al-Tirath al-Arabi - Beirut, edited by: Ahmed Muhammad Shaker and others, without date of publication.
35. The Book of the Qur'an, by Imam Abu Bakr bin Abi Dawud, (d. 316 AH), edited by Sheikh: Muhammad bin Abduh, Dar Al-Farouk Al-Hadithah - Egypt / Cairo, First Edition, 1423 AH - 2002 AD.
36. The conflict and preference between the legal evidence by Al-Barzanji (p. 41), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut-Lebanon, first edition, 1413 AH - 1993 AD.
37. The response to those who say "lam" is the letter to negate the alif, "lam" and "meem" from the word of God Almighty, by Imam Ibn Mandah (d. 470 AH), edited by: Abdullah bin Youssef Al-Jada'i, Dar Al-Asimah - Riyadh, first edition (1409 AH).
38. Tuhfat Al-Ashraf with the Knowledge of Al-Afaraq, by Imam Al-Mizzi (d. 742 AH), edited by: Abdul Samad Sharaf Al-Din, Al-Maktab Al-Islami Edition, and Al-Dar Al-Qimah, second edition, (1403 AH, 1983 AD).
39. Unveiling the Appendices of Al-Bazzar, by Imam Al-Haythami (d. 807 AH), edited by: Habib Al-Rahman Al-Azami, Al-Resala Foundation, Beirut - Lebanon, first edition, (1399 AH - 1979 AD).